الأمم المتحدة

CEDAW/C/SR.888 (A)

Distr.: General
29 September 2009
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الرابعة والأربعون

محضر موجز للجلسة ٨٨٨ (القاعة ألف)
المعقودة في المقر، نيويورك، الأربعاء، ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة جبر

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقرير الدوري السادس لإسبانيا

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر وإرسالها في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى:

Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة عقب انتهاء الدورة بفترة وجيزة.

09-41725 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقرير الدوري السادس لإسبانيا (CEDAW/C/ESP/6 و CEDAW/C/ESP/Q/6 و Add.1).

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس أعضاء وفد إسبانيا إلى مائدة اللجنة.

٢ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): قالت، وهي تعرض التقرير الدوري السادس لإسبانيا، إنها أول وزيرة للمساواة في تاريخ بلدها. وقد تم إنشاء وزارة المساواة في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بناء على توصيات منهاج عمل بيجين واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وتمشيا مع سياسات حكومتها العامة بإعطاء الأولوية العليا للمساواة وتعميم مراعاة النهج الجنساني في كل أرجاء الحكومة.

٣ - وأضافت أن الحكومة اتخذت خطوات مهمة للقضاء على التمييز، بما في ذلك سَن قانون يتعلق بزواج مثليي الجنس، وقانون شامل لمكافحة العنف ضد المرأة، وقانون المساواة الفعلية بين المرأة والرجل. وسوف يتم قريبا تقديم قانون عن المعاملة المتساوية وعدم التمييز إلى البرلمان. والإدارة الحالية هي أول إدارة في التاريخ الإسباني عدد النساء الوزراء فيها أكبر من عدد الرجال؛ وكل من النائبين الأول والثاني للرئيس هما من النساء. كما أن البرلمان الوطني، والجمعيات التشريعية في الأقاليم المتمتعة بالحكم الذاتي والحكومات المحلية اقتربت كلها من تحقيق هدف التوازن بين عضوية الرجال والنساء، امتثالا لقانون المساواة الفعلية، الذي يدعو إلى ألا يكون أحد الجنسين ممثلا بأقل من ٤٠ في المائة ولا أكثر من ٦٠ في المائة. والقطاع الخاص ما زال متخلفا من حيث تمثيل النساء في مجالس إدارته إذ إن هذا التمثيل لم يزدد إلا من ٣ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٩ في المائة في عام ٢٠٠٩.

٤ - وقالت إن الحكومة اتخذت خطوات لتحقيق المساواة الفعلية بين النساء والرجال في ثلاثة مجالات: التشريع، والتمييز الإيجابي، والتعاون الدولي. وفي المجال التشريعي، يعني القيام في عام ٢٠٠٤ بسن القانون الأساسي بشأن تدابير الحماية الشاملة من العنف الجنساني أن العنف الجنساني لم يعد مسألة خاصة بل أصبح مسألة رئيسية في السياسات العامة. وينص القانون على اتخاذ تدابير مبتكرة مثل إنشاء محاكم متخصصة في العنف الجنساني. واستحدث القانون مسؤوليات خاصة في هذا الصدد على جميع مستويات الإدارة العامة، (على المستوى الوطني وعلى المستوى الأقاليم المتمتعة بالحكم الذاتي وعلى المستوى المحلي). ودعا القانون المجتمع ككل إلى المشاركة في مكافحة العنف ضد المرأة. وقد تم إجراء تقييم مدته ثلاث سنوات حول تنفيذ هذا القانون. وفي الشهور الأخيرة، تم وضع نظام جديد لرصد ومتابعة مرتكبي العنف الجنساني من أجل تحسين حماية الضحايا، كما تم وضع برامج لمساعدة الضحايا على إيجاد وظائف، والحصول على التدريب اللازم لشغل هذه الوظائف. وسوف يتم أيضا تكثيف الجهود لتوفير التدريب الخاص للمهنيين العاملين في مجال تقديم المساعدة إلى الضحايا لا سيما القضاة من الذكور والإناث.

٥ - وفي عام ٢٠٠٧، وافق البرلمان على القانون الأساسي بشأن المساواة الفعلية بين المرأة والرجل. ولئن كان القانون المتعلق بالعنف الجنساني يمثل ردا على مشكلة العنف التي تعاني منه المرأة، إلا أن قانون المساواة الفعلية يرمي إلى مكافحة جميع مظاهر التمييز على أساس الجنس، وإزالة العقبات والقوالب النمطية الاجتماعية التي تعيق تحقيق المساواة الحقيقية. وقد أدى سن هذا القانون إلى إدخال

تعديلات على ٢٧ قانونا آخر، مثل القوانين المتصلة بالانتخابات والقضاء والعمالة والضمان الاجتماعي. وسيتعين القيام بمزيد من العمل في مجالات مثل قانون العقوبات وقانون الضرائب. وينص أيضا قانون المساواة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني واستحداث مفاهيم قانونية أساسية مثل التمييز المباشر وغير المباشر، والتحرش الجنسي، فضلا عن تدابير التمييز الإيجابي، كما تدعو إلى ذلك الاتفاقية. وفي إطار الهيكل الإداري الجديد الذي يدعو إليه قانون المساواة، تم إنشاء لجنة معنية بسياسات المساواة يرأسها النائب الأول لرئيس الحكومة. وبالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات معنية بالمساواة بين الرجل والمرأة، تتولى هي رئاستها بوصفها وزيرة المساواة. وتم إنشاء وحدات معنية بالمساواة في جميع الوزارات. وفي عام ٢٠٠٩، وللمرة الأولى على الإطلاق، أضيف إلى الميزانية الوطنية تقرير عن الأثر الجنساني؛ وسوف تستمر هذه الممارسة في الميزانيات المقبلة. ومن أجل تنسيق عمل المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي، التي سنّت بالفعل كثير من قوانين المساواة الخاصة بها، يجتمع بصورة منتظمة مؤتمر قطاعي للمساواة. ويدعو قانون المساواة أيضا إلى إنشاء مجلس مشاركة المرأة لتقوم بعملية التنسيق مع المنظمات النسائية والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، يطالب القانون قطاع الأعمال باتخاذ خطوات للقضاء على التمييز في أماكن العمل. وسوف يتم تقديم التقييم الذي يدوم سنتين عن قانون المساواة الفعلي بين الرجل والمرأة إلى البرلمان في آذار/مارس ٢٠١٠.

٦ - ومضت تقول إن قانون تعزيز الاستقلال الشخصي ورعاية المعالين مثال آخر على سياسات الحكومة في مجال مراعاة المنظور الجنساني والتزامها بمنهاج عمل بيجين. ويجري إعداد قانونين جديدين أحدهما عن الصحة الجنسية والإنجابية والوقف الطوعي للحمل، والآخر عن المعاملة المتساوية وعدم التمييز.

٧ - ومن بين التدابير المتخذة لتعزيز التمييز الإيجابي الخطة الوطنية لحقوق الإنسان التي اعتمدها مجلس الوزراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والخطة الاستراتيجية لتكافؤ الفرص التي اعتمدها مجلس الوزراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، والخطة الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي. وتنص الخطة على القيام بأنشطة ترمي إلى التوعية بمسألة الاتجار وتوفير المساعدة والحماية إلى الضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، صدقت إسبانيا على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن العمل ضد الاتجار بالبشر المؤرخة أيار/مايو ٢٠٠٥. وتعمل الحكومة على وضع التفاصيل العملية للخطة وتنسق جهودها مع جهود المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي وأصحاب المصلحة الآخرين. وتدرك الحكومة الإسبانية أن هناك الكثير الذي لا يزال يتعين القيام به، لا سيما مكافحة الأشكال الجديدة لعدم المساواة بين الجنسين التي بدأت تظهر. وتشمل الخطة أيضا تدابير التمييز الإيجابي لصالح المهاجرات اللاتي وقعن ضحية العنف الجنساني، ولصالح النساء الريفيات، والمعوقات، ونساء الروما.

٨ - وقالت إن إسبانيا في المجال الدولي ملتزمة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من أجل تحسين ظروف المرأة في كل أنحاء العالم. وتشمل خطة التعاون الدولي للحكومة الإسبانية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨ المساواة بين الجنسين بوصفها أحد مبادئها الشاملة، ويستمر هذا النهج في خطة الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢. وبموجب الخطة الجديدة، ٩ في المائة مما تقدمه إسبانيا في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية سوف تكون مخصصة للمسائل الجنسانية، و ٦ في المائة للصحة، مع التأكيد بصفة خاصة على الصحة الجنسية والإنجابية. وفي عام ٢٠٠٧، اعتمدت إسبانيا خطة عمل بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن وسوف يتم استكمال هذه الخطة بأحكام تمتّ بصلة إلى قرار مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨).

٩ - وأضافت أن إسبانيا تشارك أيضا في شبكة النساء الأفريقيات والإسبانيات، وهي مبادرة ترمي إلى جمع النساء الأفريقيات والإسبانيات، والوكالات والمنظمات الأفريقية والإسبانية. وقد زادت إسبانيا بصورة كبيرة تبرعاتها لعدد من الصناديق والبرامج التي تعمل من أجل تحقيق مساواة المرأة بالرجل وتمكينها. وفي عام ٢٠٠٨، أنشأت صندوق المساواة بين الجنسين من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لتعزيز وتمويل سياسات المساواة بين الجنسين في البلدان النامية، وذلك من خلال تبرع أولي قدره ٥٠ مليون يورو. هذا بالإضافة إلى إنشاء صندوق إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإسبانيا، من خلال التأكيد بصفة خاصة على الهدفين الثالث والخامس. وبالإضافة إلى ذلك، سوف تكون المساواة بين الجنسين إحدى المسائل الأساسية التي تعززها إسبانيا خلال النصف الأول من عام ٢٠١٠، عندما تتولى رئاسة الاتحاد الأوروبي.

١٠ - وقالت إن حكومة إسبانيا ملتزمة التزاما راسخا بتنفيذ تدابير التمييز الإيجابي لضمان المساواة الفعلية بين النساء والرجال. وقد اختارت إسبانيا أن تكشف عن مشاكلها في هذا المجال وتتصدى لها. وتريد إسبانيا بناء مجتمع عادل ومستدام، لا يمكن تحقيق ذلك بدون مساواة كاملة بين جميع مواطنيه. وتود أيضا أن تقرّ بالعمل الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية.

المواد ١ إلى ٦

١١ - **السيد فلينترمان:** أشار إلى أن ولادة الرضيعة ليونور في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ أثار مسألة الخلافة على العرش. وبما أنه يبدو أن هناك توافقا سياسيا للآراء حول المسألة، ربما قد حان الوقت لتغيير قواعد خلافة الذكور على العرش وسحب البيان المتعلق بالخلافة الذي أدلت به إسبانيا عند التصديق على الاتفاقية. وقد جاء في الفقرة ١٥ من التقرير (CEDAW/C/SPE/6) أن القانون ٢٠٠٦/٣٣ المتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة في نظام وراثة ألقاب النبالة يعتمد على الاتفاقية، وتساءل إذا كان يمكنه الافتراض أن الحكومة تعتبر أن القواعد السابقة لوراثة ألقاب النبالة تمييزية في إطار مفهوم الاتفاقية.

١٢ - وفيما يتعلق بالهيكل الدستوري لإسبانيا، قال إنه يود أن يعرف كيف تستطيع الحكومة أن تضمن التنفيذ الكامل للاتفاقية في كل أنحاء إسبانيا. وما هي التدابير التي يمكن أن تتخذها الحكومة عندما تتخلف منطقة متمتعة بالحكم الذاتي عن الركب، أو لم تنفذ بشكل كامل الالتزامات بموجب الاتفاقية؟ ويود أن يعرف كيف يتم استخدام الاتفاقية في سياق القرارات القضائية وإذا كان أعضاء السلطة القضائية والعاملين في المجال القانوني يدركون أنه يجب تفسير التشريع المحلي، لا سيما القانون الأساسي ٣-٢٠٠٧، في ضوء التزامات إسبانيا بموجب الاتفاقية.

١٣ - **السيدة أروشا دومينغيز:** قالت إنها تود أن تعرف عدد شكاوى التمييز التي ساعد معهد المرأة على رفعها، وما هي أنواع التمييز، وما هي النتائج التي تم تحقيقها. واستفسرت عن الطريقة التي يتم بها التنسيق داخل وزارة المساواة بين مختلف الأعمال التي تقوم بها هيئات أخرى تعنى بمسائل المساواة وتعمل تحت لواء الوزارة، وذلك من أجل تجنب التداخل في المهام. وبما أن القانون الأساسي للمساواة الفعلية ساري المفعول، تساءلت عن سبب وضع قانون جديد بشأن المساواة وما هي الجوانب المحددة التي سوف يتناولها.

١٤ - ينص قانون المساواة الفعلي على إنشاء مجلس مشاركة المرأة، غير أنه لم يتم بعد البت في أعضائه ونظامه الداخلي، وتساءلت عما يعطل اعتماد هذه اللوائح. وقالت إنها مهتمة أيضا بمعرفة الوضع الحالي لمجلس إدارة معهد المرأة.

كما أنها مهتمة بمعرفة النتائج الأساسية لتقييم قانون العنف الجنساني الذي دام ثلاث سنوات، وما إذا كان قد تم عرضه على البرلمان.

١٥ - وأضافت أن لإسبانيا آليات مختلفة كثيرة لجمع الإحصاءات وإعداد المؤشرات؛ غير أن التقرير والردود على قائمة القضايا والمسائل تتضمن إشارات قليلة إلى إحصاءات ومؤشرات محددة عن حالة النساء المهاجرات، والنساء المعوقات، والنساء الريفيات، ونساء الروما. وقالت إنها لا تفهم تماما سبب صعوبة جمع الإحصاءات عن نساء الروما. فيمكن جمع البيانات العامة بدون الكشف عن هوية أفراد الروما الشخصية، من أجل التوصل إلى إحصاءات جماعية تعطي صورة أفضل عن حالتهن.

١٦ - **السيدة بوبيسكو**: قالت إنها تود أن تعرف إذا كان القانون الأساسي بشأن المساواة الفعلية بين المرأة والرجل يشمل المجتمعات المتمتعة بالاستقلال الذاتي، وإذا كان الأمر كذلك، فكيف ينسجم هذا القانون مع تشريعات وسياسات المساواة التي اعتمدتها بعض المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي مثل غاليسيا، ومنطقة الباسك، ومورسيا، وكاستيلا - ليون. واستفسرت عن الوضع في المناطق الأخرى التي لم تعتمد سياساتها الخاصة المتعلقة بالمساواة. وقالت إنها مهتمة أيضا بمعرفة كيف يتم التواصل بين العدد الكبير من مؤسسات المساواة العاملة في إطار وزارة المساواة وبين مؤسسات المساواة على المستويات الإقليمية والمحلية، وكيف استطاعت وزارة المساواة مواصلة اتباع نهج متماسك ومنسجم مع آليات معقدة جدا تم إنشاؤها.

١٧ - وأضافت أنه إذا تم إجراء تقييم للخطة الاستراتيجية لتكافؤ الفرص فإنها تود أن تطلع على نتائجها. ومن المفيد أيضا التعرف على أي آلية تنسيق أو رصد تستخدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وإذا كانت هذه الآلية تشمل إشارات إلى تنفيذ توصيات اللجنة، بالإضافة إلى أي عقوبات أخرى لعدم تنفيذ الخطة.

١٨ - وفيما يتعلق بالمادة ٤ المتصلة بالتدابير الخاصة المؤقتة، أشارت إلى أن القانون الأساسي بشأن المساواة يتضمن تعريفا عن التمييز الإيجابي وتساءلت إذا كان هذا التعريف يستند إلى المادة ٤-١ من الاتفاقية، فضلا عن التوصيات العامة المتعلقة بالتدابير الخاصة المؤقتة. وقالت إنها تود الاستماع إلى بعض الأمثلة الملموسة عن التدابير الخاصة المؤقتة التي تم اتخاذها فيما يتعلق بنساء الروما، والنساء المهاجرات، والنساء المعوقات، وجماعات أخرى مستضعفة، لا سيما من حيث المشاركة السياسية.

١٩ - **السيد فلينترمان**: إذ لاحظ أن القانون ٢٠٠٧/٣ بشأن المساواة الفعلية بين المرأة والرجل يتضمن أحكاما عن مسألة التدابير الخاصة المؤقتة بموجب العبارة ''الإجراء الإيجابي''، سأل إذا كانت هذه العبارة تتمشى تماما مع عبارة ''التدابير الخاصة المؤقتة'' على النحو المشار إليه في المادة ٤-١ من الاتفاقية، وعلى النحو الذي تم تفسيره في التوصية العامة رقم ٢٥. وتنص المادة ١١ من القانون الأساسي بشأن المساواة على أن السلطات العامة ''تعتمد'' (*adoptarán*) تدابير محددة؛ ويبدو أن ذلك بمثابة ولاية حتمية. ومن ناحية أخرى، في المادة ١٤-٦، المتعلقة بالصعوبات الخاصة التي تواجه النساء من الجماعات المستضعفة بصورة خاصة، تم استخدام كلمة ''يجوز'' (*podrán*) مما يعطي على ما يبدو صلاحيات تقديرية للسلطات. وتم استخدام الشكل الحتمي أيضا في مواد أخرى من القانون الأساسي. وقال إنه يود أن يعرف إذا كان من الواضح، بالنسبة لكل شخص في الحكومة الإسبانية، فضلا عن القضاء والعاملين في المجال المهني، أنه يجب تفسير وتطبيق القانون ٢٠٠٧/٣ على نحو يتمشى مع التزامات الدولة الطرف بموجب الاتفاقية.

٢٠ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): ردا على سؤال يتعلق بالخلافة على العرش، قالت إن تعديل الدستور الإسباني يتطلب توافقا للآراء من جانب كل من البرلمان والمجتمع ككل. وفي الوقت الراهن ليس هناك توافق كاف للآراء للنظر في تعديل الدستور بشأن هذه المسألة وحدها. وعندما يتم النظر في مسألة تعديل دستوري واسع، فمما لا شك فيه أن مسألة الخلافة على العرش ستكون مدرجة.

٢١ - **السيدة رويز** (إسبانيا): أشارت إلى أن القانون ٢٠٠٦/٣٣ عن المساواة بين الرجل والمرأة في نظام وراثة ألقاب النبالة هو قانون موجز للغاية. وتنص المادة ١ بشكل واضح على أن للرجل والمرأة نفس حق وراثة ألقاب النبالة وعلى أنه لن يكون هناك تفضيل قائم على الجنس. وتنص المادة ٢ على أن المواثيق التي تمنح ألقاب النبالة والتي تُقصي المرأة أو التي تُعطي الأفضلية للرجل لن يكون لها أثر. ويشمل هذا القانون حكما انتقاليا ينص بوضوح على أنه ينطبق على جميع الحالات المتصلة بألقاب النبالة التي لم يُبتّ فيها حتى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥. والواقع أن المحكمة العليا ذكرت بوضوح في الآونة الأخيرة في حكمها ٢٠٠٨/٢٥١ أن تمتّع أي شخص بلقب النبالة ليس حقا يمكن اعتباره جزءا من ممتلكاته الشخصية وإلا لكان قد خضع لتطبيق الأحكام القانونية عليه بأثر رجعي. وتحتوي المادة ٩-٣ من الدستور على مبدأ عدم إمكانية تطبيق القوانين بأثر رجعي. ووفقا لقرار اتخذته المحكمة العليا، تم تطبيق القانون ٢٠٠٦/٣٣ بأثر رجعي لأن لقب النبالة لا يُعتبر حقا.

٢٢ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): قالت، ردا على الأسئلة المتعلقة بالتنسيق بين الوزارات، والتنسيق مع المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي، ورصد امتثالها للاتفاقية، إن القانون الأساسي بشأن المساواة الفعلية خلق عددا من الآليات والأدوات تضمن تعميم مراعاة النهج الجنساني. وتشمل هذه الآليات اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمساواة بين المرأة والرجل، والتقارير عن الأثر الجنساني، التي تم إعدادها عن كل قانون وقاعدة ومرسوم وخطة اعتمدتها الحكومة. ويتم التنسيق مع المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي من خلال المؤتمر القطاعي الذي يُعقد مرتين في السنة وتستطيع فيه جميع المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي أن تعرض سياساتها في مجال المساواة.

٢٣ - **السيدة مارتينيز** (إسبانيا): قالت إن الدولة والمجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي تتقاسم مسؤوليات في مجالات مثل سياسات المساواة، والتعليم، والصحة، وغيرها من السياسات العامة. وفيما يتعلق بقانون المساواة الفعلية، فإن الدولة ووزارة المساواة مسؤولتان عن وضع السياسات والقوانين والاستراتيجيات العامة المتصلة بالمساواة. ويسند قانون المساواة مسؤوليات أخرى إلى جميع سلطات الدولة والإدارات العامة، بما في ذلك الإدارة المركزية والمجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي والسلطات المحلية. وبالإضافة إلى المؤتمر القطاعي، يتم عقد اجتماع لرؤساء وكالات المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي المسؤولة عن المساواة، وذلك في مدريد أربع مرات في السنة على الأقل. ويتم تمكين المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي من وضع مشاريع قوانين ضمن مجال اختصاصها. وقد سنت عدة مجتمعات متمتعة بالحكم الذاتي قوانين عن المساواة الفعلية تضمنت أحكاما عن المساعدة الاجتماعية وعن تدابير محددة تستهدف جماعات معينة من النساء. وبموجب القانون الأساسي بشأن المساواة الفعلية، تم تعديل القانون الانتخابي لكي يشترط أن قائمة المرشحين يجب أن تضمن ما لا يقل عن ٤٠ في المائة وما لا يزيد عن ٦٠ في المائة من أي من الجنسين. وفي بعض المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي مثل أندالوسيا، تم تعديل القانون الانتخابي بحيث اشترط أن يكون هناك تناوب بين الرجال والنساء المرشحين للانتخابات في البرلمان.

٢٤ - **السيدة رويز** (إسبانيا): قالت إن المحكمة الدستورية أيدت دستورية الشرط المتمثل في أن ما لا يقل عن ٤٠ في المائة من المرشحين للمناصب الخاضعة للانتخابات يجب أن يكونوا من النساء، بالإشارة إلى المادة ٧ من الاتفاقية، وهذا مثال على قرار اتخذته المحكمة يشير إلى الاتفاقية في حكمها ٢٠٠٨/١٢ المؤرخ ٢٩ كانون الثاني/يناير. وبالإضافة إلى ذلك، فإن حكم المحكمة الدستورية ٢٠٠٨/٥٩ المؤرخ ١٤ أيار/مايو الذي بت في التحدي الموجه للمادة ١٥٣-١ من قانون العقوبات، التي فرضت على النساء عقوبة أخف من العقوبة المفروضة على الرجال في حالات العنف الأسري، اعتبر أن المادة دستورية لأن نية المادة هي التأكيد على أن مرتكب العنف إذا كان رجلا فالإساءة أخطر لأن سلوكه جزء من نمط ثقافي يهدف إلى إهانة المرأة. وترى المحكمة الدستورية أن التمييز الوارد في قانون العقوبات معقول لأنه يسعى إلى زيادة حماية سلامة المرأة الجسدية والعقلية والأخلاقية داخل الزواج حيث لا تجد المرأة حماية كافية. وبالإضافة إلى ذلك، أكدت المحكمة أن السلوك العنيف أشد خطورة عندما يرتكبه الرجل.

٢٥ - وأضافت أن هناك قرارا آخر أحدث عهدا وهو حكم المحكمة الدستورية ٢٠٠٩/١٣، الذي يشير أيضا إلى المادة ٧ من الاتفاقية. وفي هذه الحالة كان الطعن ضد قانون المساواة في بلاد الباسك الذي لا يشترط أن تكون نسبة المرشحين من النساء ٤٠ في المائة في المناصب الانتخابية بل ٥٠ في المائة. ومرة أخرى كان حكم المحكمة الدستورية هو أن هذا التدبير دستوري بما أنه يعزز مشاركة أكبر من جانب المرأة، وأن تحديد شرط ٥٠ في المائة لكل من الجنسين شرط له ما يبرره تماما في ضوء المادة ٧ من الاتفاقية.

٢٦ - وقالت إن هناك قرارات أخرى كثيرة مثل قرار المحكمة العليا عن حماية الأشخاص، الذي يشير إلى المواد ١ و ٤ و ١٠ (ج) من الاتفاقية. وهناك قرار آخر تم اتخاذه في الآونة الأخيرة وهو الحكم ٢٠٠٨/٢٥٩ الذي يشير إلى الاتفاقية بصفة عامة، بالإضافة إلى قرارات المحاكم في مدريد وكاتالونيا التي تشير إلى عدة مواد في الاتفاقية.

٢٧ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): قالت إن القانون الجديد عن المعاملة المتساوية ما زال في مرحلة الصياغة و لم يتم عرضه بعد على مجلس الوزراء. ودراسة للقوانين ذات الصلة في بلدان أخرى جارية الآن. والهدف هو توحيد مستويات الحماية من جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز القائم على العجز، أو التوجه الجنسي، أو الوضع العرقي أو الأصل الإثني أو الصحي. وسوف يضمن القانون الجديد وجود فرص متساوية في مجال الخدمات والعمالة والاتصال بالمنشآت العامة. وسوف تعطي إسبانيا أولوية عالية لهذه المسألة أثناء مدة رئاستها للاتحاد الأوروبي في عام ٢٠١٠.

٢٨ - **السيدة مارتينيز** (إسبانيا): قالت إن معهد المرأة مسؤول عن إدارة وتنسيق جميع السياسات العامة المتصلة بالعمل الإيجابي، لا سيما في تلك المجالات التي ليست المرأة ممثلة فيها بعد تمثيلا كافيا. وهدف المعهد هو أن يصبح مرصدا لتكافؤ الفرص في إسبانيا. فمعهد المرأة هو الوكالة الرئيسية لتعزيز الرابطات النسائية في إسبانيا. وقد أنشأت وزارة المساواة مديريات عامة تقوم أيضا بتطوير سياسات عامة لتعزيز المساواة. وعيّنت الحكومة أيضا ممثلا لمعالجة موضوع العنف ضد المرأة. ومعهد المرأة هو الهيئة المختصة بتوفير المساعدة القانونية للمرأة، وهناك رقم هاتفي مجاني للمرأة لكي تتصل إذا كان عندها أسئلة حول مسائل مثل الانفصال أو الطلاق، فضلا عن التمييز في أماكن العمل. وينشر المعهد تقارير إحصائية منتظمة عن خدمات المساعدة القانونية. وسوف يتم إدراج أحدث البيانات في تقرير إسبانيا الدوري القادم.

٢٩ - وفيما يتعلق بمجلس مشاركة المرأة، قالت إن الحكومة عملت على نحو وثيق مع المنظمات النسائية في كل أنحاء إسبانيا لمدة تزيد عن سنة من أجل جمع كل المنظمات تحت لواء المجلس. وينبغي أن تكون مدرجة في المجلس المنظمات النسائية التي تشارك في مكافحة التمييز ضد المرأة في كل مجال، كما يجب التوصل إلى اتفاق بشأن تكوينه بتوافق آراء جميع هذه المجموعات، ولذلك فإن مرسوم إنشائه لم يعرض بعد على مجلس الوزراء. والواقع أن مشروع المرسوم الملكي هو الآن معروض على مجلس الدولة، وهو هيئة استشارية تقدم تقاريرها عن المشاريع الحكومية، ويُتوقع اعتماد المرسوم بحلول نهاية عام ٢٠٠٩.

٣٠ - **السيد لورينتي** (إسبانيا): قال إن السنوات الثلاث الأولى التي مضت على تنفيذ القانون الأساسي بشأن تدابير الحماية الشاملة من العنف المترلي كانت على وجه العموم إيجابية. وقد تناول التقييم جميع التدابير التي تقع ضمن نطاق القانون، بما في ذلك الوقاية والحماية والمساعدة والمعاقبة وإعادة تأهيل مرتكبي الجرائم. وخلال نفس الفترة، تم صياغة لوائح التنفيذ، فضلا عن وضع الهيكل التنظيمي لتقديم المساعدة. ومن ناحية الوقاية، كانت النتيجة إيجابية من حيث أن العنف الذي ظل مخفيّا وراء جدران المنازل أصبح الآن مكشوفا على الملأ. وارتفع عدد الشكاوى المقدمة بنسبة تزيد عن ٢٠ في المائة مقارنة بالفترة السابقة لاعتماد القانون، مما يشير إلى أن عددا أكبر من النساء اللاتي عانين من العنف يثقن بالمؤسسات ذات الصلة التي تساعدها على التعامل مع حالة لم تكن معروفة في السابق. وهناك نتيجة أخرى تتمثل في زيادة عدد الشكاوى التي لا تأتي من النساء اللاتي عانين من العنف فحسب بل أيضا من أشخاص قريبين من هؤلاء النساء، مثل أفراد الأسرة، والأصدقاء، والمهنيين الذين هم على اتصال بها. وسمح ذلك بتنفيذ الآليات اللازمة لمساعدة الضحايا.

٣١ - وفيما يتعلق بالتدريب، قال إن زيادة قد حدثت في عدد المهنيين المتخصصين في مختلف ميادين العمل المذكورة في قانون مكافحة العنف. وبالإضافة إلى ذلك، ازداد عدد المحاكم التي تعالج بصفة محددة العنف ضد المرأة إلى ٤٦٩ محكمة. كما ازداد عدد الأفرقة التي تساعد المرأة على التعامل مع تداعيات المحاكمات، وتم إنشاء وحدات الطب الشرعي لكن تحلّل وتقيّم بصفة محددة حالة ضحايا العنف. وازداد عدد أفراد الشرطة المتخصصين في العنف ضد المرأة من ٧٤٢ في عام ٢٠٠٤ إلى ١ ٨٤٨ في عام ٢٠٠٩. وبالإضافة إلى الشرطة المتخصصة، تم توفير التدريب لجميع أفراد قوات الشرطة. وتم إنشاء ٦٥ وحدة معنية بالعنف ضد المرأة في الأقاليم من أجل رصد ومتابعة الحالات، كل وحدة في إقليمها الخاص. ومن بين الخدمات الخاصة الأخرى المقدمة إلى ضحايا العنف من النساء رقم هاتفي مجاني واحد - ٠١٦ - للبلد بأسره، وعند الاتصال يتم تقديم معلومات واستشارات قانونية مجانية سبعة أيام في الأسبوع و ٢٤ ساعة في اليوم إلى النساء اللاتي عانين من العنف. كما تم وضع نظام للهاتف النقال بحيث تستطيع النساء أن يكن على اتصال مستمر للإبلاغ عن المشاكل التي يواجهنها.

٣٢ - وأضاف أنه تم إنشاء أجهزة إلكترونية لرصد الامتثال لأوامر الحماية وذلك لمنع المسيئين من الاتصال بضحاياهم. وتم أيضا تطوير برنامج إعادة تأهيل المسيئين. ومقارنة بالفترة السابقة لاعتماد قانون مكافحة العنف، فإن متوسط عدد جرائم القتل المرتبطة بالعنف ضد المرأة انخفض بنسبة ٣,٥ في المائة، مما يُظهر أن التدبير كان فعالا لمنع العنف وحماية المرأة. وتم أيضا تحقيق تقدم في زيادة الوعي بشأن مشكلة العنف ضد المرأة، إذ إن عددا أكبر من الأشخاص على استعداد لتقديم شكاوى في هذا الصدد. ورغم ذلك، لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به،

لتفادي حصول رد فعل عكسي للجهود المبذولة من أجل تعزيز المساواة.

٣٣ - **السيدة مارتينيز** (إسبانيا): قالت إنه تم اتخاذ عدد من تدابير التمييز الإيجابي. وفيما يتعلق بالعمالة، تم توفير مكافآت تتراوح بين ٨٠٠ يورو و ١ ٢٠٠ يورو خلال فترة أربع سنوات إلى أرباب العمل الذين يعينون نساء. وتعطى مكافآت أعلى لأرباب العمل الذين يقدمون فرصا تدريبية. كما تُعطى الأولية لتوفير التدريب للنساء اللاتي توقّفن عن العمل من أجل رعاية أطفالهن، ثم رغبن في العودة إلى سوق العمل. ويتم أيضا تقديم المساعدة الخاصة للنساء اللاتي يرغبن في أن يعملن لحسابهن ويبدأن شركاتهن الخاصة. وتم وضع خطط أخرى للتمييز الإيجابي من أجل مساعدة النساء المعوقات، والمسنات، ونساء الروما. وفي مجال الفن، يتم سنويا تنظيم مهرجان يُدعى ''النساء يُبدعن'' لكي تعرض النساء إنتاجهن الفني. وهناك عدة كتب ونشرات تشجع المرأة على المشاركة في مجال الثقافة والفنون. ويتم أيضا تنفيذ تدابير التمييز الإيجابي في مجال الإسكان. وتحصل النساء اللاتي وقعن ضحية العنف الجنساني على مساعدة خاصة لتمكينهن من إيجاد وظائف، والحصول على التدريب والمساعدة الاجتماعية وتعليم أطفالهن.

٣٤ - **السيدة لينياريس** (إسبانيا): قالت، ردا على الأسئلة المتعلقة بالإحصاءات المتصلة بالنساء المعوقات ونساء الروما، إن هناك بيانات قليلة عن هذه الجماعات. وفي عام ٢٠٠٨، أجرى المعهد الوطني للإحصاء دراسة استقصائية عن حالات الإعاقة والاستقلال الشخصي، وحالة الأشخاص المعالين. والدراسة عبارة عن دراسة استقصائية للأسر المعيشية يصف المشاركون فيها حالة عجزهم. وقد تم تصنيف البيانات الواردة في الدراسة الاستقصائية بحسب نوع الإعاقة والفئة العمرية. وفي الوقت الراهن، هناك ٩٠٠ ٨٧٤ ٣ شخص معاق، ٠٠٠ ٣٠٠ ٢ منهم من النساء.

٣٥ - وأضافت أن سكان الروما عانوا من الرفض الاجتماعي أكثر مما عاناه المهاجرون أو أية أقلية أخرى. وإن صعوبة جمع البيانات عن هذه المجموعة تعود إلى أن الدستور يحميهم من الإفصاح عن عرقهم أو أصلهم الإثني. وبالإضافة إلى ذلك، لا يرغب معظم الروما في الإفصاح عن إثنيتهم لأن الاضطهاد الذي عانوا منه من النظام النازي لا يزال ماثلا في ذاكرتهم. وهناك عامل آخر جعل من الصعب الحصول على إحصاءات محددة عن سكان الروما، وهو أن نساء الروما اللاتي يتزوجن من رجال من غير فئة الروما يفقدن وضعهن القانوني بوصفهن من أفراد الروما، على الرغم من أن رجال الروما الذين يتزوجون من نساء من غير فئة الروما يحتفظون بهويتهم وعليه فإن المسألة معقدة. ويتم الحصول على بيانات عن سكان الروما من خلال أبحاث معينة دراسات بحثية محددة يجري إعدادها في الوقت الراهن.

٣٦ - **السيدة مارتينيز** (إسبانيا): قالت، ردا على سؤال يتعلق بتقييم الخطة الاستراتيجية لتكافؤ الفرص، إنه يتعين، بموجب قانون المساواة، تقديم تقرير إلى البرلمان كل سنتين لتقييم وضع الجهود المبذولة في مجال المساواة. وسوف يتم تقديم أول تقرير في آذار/مارس ٢٠١٠؛ غير أنه تم في آذار/مارس ٢٠٠٩ إعداد تقرير مرحلي سوف يتم إرساله إلى اللجنة. أما العمل على التقرير الذي يُعد كل سنتين فسيبدأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بالتعاون مع المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي وكل الإدارات الوزارية. وترد الإحصاءات والمتغيرات الجنسانية من جميع الإدارات الوزارية وفي كل مجال من مجالات الدراسة. وقد تم التوصل إلى اتفاق مع المعهد الوطني للإحصاء، ويتم بذل كل جهد ممكن للحصول على المتغيرات الجنسانية. وإن المعلومات المتعلقة بسكان الروما محمية؛ ومع ذلك، تم التوصل إلى اتفاق مع بعض المنظمات المناصرة للروما التي ستجعل من الممكن الحصول

على معلومات عن مكان وظروف معيشة سكان الروما. وإن رد إسبانيا المكتوب على قائمة القضايا والأسئلة يتضمن بيانات مأخوذة من دراسة حديثة العهد تم القيام بها بالتعاون مع مؤسسة أمانة الغجر التي تعطي فكرة عن ظروف معيشة نساء الروما والعقبات الأساسية التي يواجهنها.

٣٧ - وأضافت أن الخطة الاستراتيجية لن تطبق إلا لمدة سنة ونصف السنة؛ وسوف يتم إجراء تقييم لها بعد تنفيذها لمدة ثلاث سنوات. وإن خطة تدعو إلى المساواة في تحصيل المعرفة في سبيل الموافقة عليها، بالإضافة إلى الموافقة على اقتراح بشأن المساواة في مجال الرياضة. ولا تتضمن الخطة الاستراتيجية أي حكم يفرض عقوبات، على الرغم من أنها تدعو إلى إجراء عمليات تفتيش في أماكن العمل ومعاقبة الشركات التي لا تمتثل للقانون المتعلق بتكافؤ الفرص.

٣٨ - **السيدة هاياشي**: سألت الدولة الطرف عما تفعله لمكافحة القوالب النمطية القائمة على نوع الجنس والأصل الإثني في وسائط الإعلام، لا سيما القوالب النمطية المتعلقة بنساء الروما. وفي ملاحظة لها عن الإشارات الواردة في التقرير المقدم إلى اللجنة الاستشارية المعنية بصورة المرأة في الدعايات وفي وسائط الإعلام، وإلى رابطة التنظيم الذاتي للاتصالات التجارية، سألت إذا كانت هناك اعتراضات تم إثارتها استنادا إلى حجة مفادها أن وضع ضوابط لوسائط الإعلام من شأنه أن يقوض الحق في حرية التعبير، وسألت كيف ردت الحكومة على هذه الحجج. وقالت إنها تريد الحصول أيضا على مزيد من المعلومات عن دور اللجنة الاستشارية وآلياتها. وطلبت مزيدا من المعلومات عن التدابير التي اتخذتها الدولة الطرف لزيادة الوعي داخل وسائط الإعلام بالصيغ اللغوية المستخدمة لوصف سكان الروما، لا سيما نساء الروما. واستفسرت عن الدور الذي تقوم به اللجنة الاستشارية في تعزيز الصور الإيجابية لنساء الروما وغيرهن من نساء الأقليات وما إذا كان قد تم اعتماد أي تدابير خاصة مؤقتة تتعلق بوسائط الإعلام وبضرورة تعزيز مفهوم التنوع.

٣٩ - **السيدة بيغوم**: أشارت إلى أن الدولة الطرف في ردها على قائمة القضايا والمسائل أفادت أن نسبة أوامر الحماية الممنوحة إلى النساء الأجنبيات ازدادت من ٣٠,٢ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٣٦,٩ في عام ٢٠٠٨. وعلى الرغم من أنها تدرك أن الإحصاءات تشير إلى أن لدى النساء إمكانية اللجوء إلى العدالة، إلا أنه لا يزال يبدو أنه لم يحدث أي انخفاض حقيقي في مستوى العنف الجنساني. وأعربت هذه اللجنة في ملاحظاتها الختامية على التقرير الدوري الخامس لإسبانيا عن قلقها بشأن انتشار العنف ضد المرأة، لا سيما عدد الحالات التي تم فيها الإبلاغ عن قيام الأزواج السابقين أو الشركاء في المعاشرة بقتل النساء، وهو عدد يثير الذعر. وأضافت أن القلق يساورها أيضا حول العنف القائم على الجنس ضد النساء الأجنبيات والنساء المهاجرات ونساء الروما، فضلا عن الدعايات المتحيزة ضد المرأة في وسائط الإعلام. ولا يتضمن التقرير أية إحصاءات عن قتل الأزواج لزوجاتهن أو عن عدد مرتكبي هذه الجرائم الذين تم سجنهم أو محاكمتهم. وقالت إنها تود أن تحصل على إحصاءات عن جميع هذه المسائل. وتود أيضا الحصول على معلومات عن الدراسة التي يقوم بها معهد المرأة عن العنف القائم على الجنس والمساواة في وسائط الإعلام.

٤٠ - وقالت إنها تود أيضا أن تعرف عدد أماكن الإيواء في إسبانيا، وإذا كانت هناك أية أماكن إيواء في المناطق الريفية ونوع الخدمات المقدمة، وإذا كانت هذه الخدمات مجانية للضحايا اللواتي يبحثن عن مكان للجوء وإذا كانت هذه الأماكن مفتوحة أيضا للنساء الأجنبيات، ونساء الروما، والمهاجرات، والمسنات. وطلبت أيضا توضيحا عن الطريقة التي يتم بها حماية المسنات من العنف والإساءات والإهمال.

٤١ - **السيدة بيمينتال:** قالت إن التقرير يتضمن الكثير من المعلومات عن الاستراتيجيات والخطط والبرامج، إلا أنه لا يتضمن أي تقييم. وفيما يتعلق بالقانون الأساسي ٢٠٠٤/١ عن تدابير الحماية الشاملة من العنف الجنساني، سألت عن السبب الذي من أجله عدد الوفيات بين النساء بسبب العنف الجنساني يعادل تقريبا ما كان عليه قبل اعتماد القانون، والسبب الذي من أجله لم يحدث بعد أي تغيير في المواقف الأبوية للرجال. وهل هناك استراتيجية محددة لتوعية الرجال بمشكلة العنف ضد المرأة لا من خلال وسائط الإعلام فحسب بل أيضا من خلال طرق أكثر تحديدا.

٤٢ - وقالت إنه يبدو أن الأمانة العامة لمؤسسة الغجر ترى أن إعداد بيانات مصنفة بحسب المجموعات الإثنية لن يكون غير دستوري ولا يستلزم تحديد هوية الأفراد. والواقع أن مثل هذه البيانات ستكون مفيدة جدا في وضع السياسات العامة، التي يمكن أن تستند إلى معرفة أفضل، ومن ثم ضمان تلبية أفضل لاحتياجات هذه المجموعة. وقالت إنها تود أن تعرف المزيد عن هذه المسألة.

٤٣ - **السيدة شوتيكول:** سألت إذا كان قد تم الانتهاء من وضع مدونة قواعد السلوك عن صورة المرأة في الدعايات التي يقوم بإعدادها مرصد مراقبة صورة المرأة بالتعاون مع رابطة التنظيم الذاتي للاتصالات التجارية، وإذا كان الأمر كذلك، فما الذي يرد فيها. واستفسرت عن عدد الشكاوى المقدمة ضد الدعايات المتحيزة ضد النساء في وسائط الإعلام في ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩، وما هي الإجراءات التي يتم اتباعها عندما يتلقى هذه الشكاوى مرصد مراقبة صورة المرأة. واستفسرت عما إذا كانت عبارة الدعاية المتحيزة ضد المرأة تشمل جميع أشكال التمييز ضد المرأة وما هي الجهة التي ترصد وسائط الإعلام للتأكد من أنه يتم تنفيذ مدونة قواعد السلوك.

٤٤ - وطلبت توضيحات عن التشريع الذي ينظم البغاء والاتجار بالبشر، وإذا كان نفس القانون يعالج المسألتين، وإذا كانت تُعتبر كلتا الممارستين جرائم. وذكر التقرير أن خطة العمل الثانية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨ تدعو في جملة أمور إلى تكييف التشريع الوطني مع بروتوكول باليرمو المتعلق بالاتجار بالأحداث. وذكرت الحكومة الإسبانية في ردودها على قائمة القضايا والأسئلة أنه في الاجتماع الأول لمجموعة التنسيق المشتركة بين الوزارات تم وضع قائمة بالأولويات، أولها التغييرات التشريعية المقترحة في الخطة الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي. وقالت إنها تود الحصول على توضيح عن الطريقة التي تعالج بها الخطة استغلال الجنس للأغراض التجارية والاتجار بالبشر.

٤٥ - وأضافت أنها تريد أن تعرف إذا كان الاتجار لا يُحظر إلا إذا كان لأغراض البغاء وليس للأغراض الأخرى المذكورة في بروتوكول باليرمو، وإذا كانت إسبانيا تعترف بالمبادئ التوجيهية الموصى بها بشأن حقوق الإنسان والاتجار بالبشر، لا سيما الضحايا. وسألت إذا كانت نفس أماكن الإيواء تستخدم للمومسات ولضحايا الاتجار وغيرهم من ضحايا العنف الذي يستهدف المرأة. ومن المفيد معرفة نسبة الرعاية الشاملة التي تقدمها في أماكن الإيواء الحكومة والمنظمات غير الحكومية. وسألت إذا كانت الرعاية الشاملة عبارة عن خدمة تشمل كل الخدمات، بما في ذلك خدمات مثل المعونة القانونية، وحماية الشهود. وإذا كان لدى قوة الشرطة أفراد متخصصون تم تدريبهم في مجال الإرشاد النفسي والمهني. وتساءلت إذا كانت البرامج تنطوي على بذل جهود للحد من الطلب. ومما يثير الاهتمام معرفة بلدان منشأ كثير من ضحايا الاتجار إذ إنهن أجنبيات. وتذكر الخطة الشاملة لمكافحة الاتجار التعاون مع هذه البلدان الثالثة،

وقالت إنها تود الحصول على مزيد من المعلومات عن التدابير المحددة التي تم مناقشتها مع بلدان المنشأ.

٤٦ - **الرئيسة**، متحدثة بوصفها خبيرة، قالت إن الجهود التي تبذلها الوزارة الجديدة، وزارة المساواة، لتحسين صورة المرأة تستحق الثناء، إلا أن التحسن الذي طرأ في قطاع الأعمال لا يزال محدودا. وتساءلت إذا كان قد تم النظر في استخدام المناهج المدرسية لتعزيز صورة المرأة الإيجابية ودورها في المجتمع. وينبغي أن تنضم إلى هذه الجهود مجموعات مثل النساء المهاجرات، ونساء الروما، والنساء المعوقات. وتود أيضا أن تعرف ما الذي يتم عمله لمكافحة التحرش الجنسي، لا سيما في أماكن العمل.

٤٧ - وأضافت أنها تود الحصول على مزيد من التفاصيل عن معاقبة الأشخاص المتورطين في الاتجار بالبشر والتدابير المتخذة لحماية الضحايا. ومن المفيد أيضا الحصول على مزيد من المعلومات عن الاتجار الداخلي بالبشر واستخدام إسبانيا كبلد للعبور. وسألت ما هو التدريب المقدم إلى المسؤولين عن إنفاذ القوانين الذين يعملون مع الضحايا؟ وأخيرا، قالت إنها ستكون ممتنة لو حصلت على مزيد من المعلومات عن التعاون والجهود المبذولة في المجال الدولي للحد من الطلب.

٤٨ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): قالت إن أفضل طريقة لمعالجة القوالب النمطية تتمثل في تصنيفها. وقد اتخذت الحكومة بالفعل خطوات في هذا الاتجاه، بالنظر إلى أن عدد النساء في مجلس الوزراء أكثر من من عدد الرجال، بالإضافة إلى أن النائبين الأول والثاني لرئيس الوزراء هما من النساء. وللمرة الأولى في تاريخ إسبانيا، وزير الدفاع امرأة، وعلى رأس المحكمة الدولية امرأة. وعلى الرغم من أنه تم إحراز تقدم كبير في المجال التشريعي، حان الوقت للانتقال من المساواة الرسمية والقانونية إلى المساواة الفعلية في الحياة اليومية. والحكومة الوطنية والمجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي ملتزمة ببذل كل جهد ضروري لتحقيق هذا الهدف.

٤٩ - وأضافت أن لوسائط الإعلام دورا رئيسيا عليها أن تؤديه في ترجمة القيم إلى كلمات وفي المساعدة على التخلص من القوالب النمطية. وتعمل الحكومة على تعزيز آليات التنسيق لمعرفة الطريقة التي يمكن بها معالجة المعلومات المتعلقة بالعنف الجنساني. وقد تم إنشاء فريق عامل ليجمع السلطات وعدد من ممثلي المحطات التلفزيونية ووسائط الإعلام. وبمجرد سن القانون الأساسي بشأن تدابير الحماية الشاملة ضد العنف الجنساني، سيتسنى اتخاذ مزيد من التدابير لتوعية الجمهور بالمشكلة. ولدى الإعلام دور رئيسي عليه أن يؤديه للتأكد من أن كل رجل وكل امرأة يدركان أن العنف الجنساني ليس مسألة شخصية فحسب بل أيضا مسألة عامة. ولدى النساء المعتدى عليهن الآن موارد متاحة أكثر تمكنهن من إنهاء العلاقات التي يتخللها العنف.

٥٠ - وقالت، في ردها على أسئلة حول حماية الضحايا، إن عدد الشكاوى تتزايد بكثرة وذلك لأن العنف الذي كان مستورا في السابق أصبح ظاهرا للعيان ولأن لدى النساء ثقة أكبر في نظام العدالة. وقد أظهر التقييم الذي يدوم ثلاث سنوات بشأن تنفيذ القانون الأساسي المتعلق بالمساواة الفعلية أنه مع ازدياد عدد الشكاوى، ازدادت أيضا حماية النساء، وانخفض عدد الوفيات. وتعمد وزارتها على شن حملات توعية وهي على ثقة من أن الإحصاءات عن العنف ستبدأ قريبا في الانخفاض. والحكومة ملتزمة باستثمار الموارد وبمواصلة اتخاذ تدابير لتحقيق هذا الهدف. وسوف تكون مشكلة العنف ضد المرأة مجالا تركز عليه بصفة أساسية الرئاسة الإسبانية للاتحاد الأوروبي في عام ٢٠١٠.

٥١ - وفيما يتعلق بمسألة الاتجار بالبشر، قالت إن إسبانيا اتخذت خطوة مهمة جدا عندما وافقت على الخطة الشاملة

لمكافحة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، صدقت إسبانيا على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن العمل لمكافحة الاتجار بالبشر المؤرخة أيار/مايو ٢٠٠٥. وقررت الحكومة عدم الاكتراث بالممارسة الحرة للبغاء، على أن تكتفي بالدعارة القسرية والاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي. ووفقا للأرقام الواردة من الأمم المتحدة، يتم استخدام إسبانيا كبلد مقصد وبلد عبور وإن كان ذلك بدرجة أقل، وتشير بيانات الشرطة المتاحة إلى أن ٩٠ في المائة من النساء اللواتي يمارسن الدعارة في إسبانيا هم أجنبيات ومعظمهن ضحايا الاتجار. والاتجار نشاط مربح وتستهويه الجريمة المنظمة. وإن الخطة الإسبانية لمكافحة الاتجار طموحة ولم تكن سارية المفعول إلا لمدة ستة أشهر. وقد تم تخصيص موارد من الميزانية من أجل اتخاذ ٦٢ تدبيرا مختلفا وعليه فإن الخطة لا تقتصر على أن تكون مجرد إعلان مبادئ.

٥٢ - وأضافت أن للخطة ثلاثة أهداف: مكافحة الجريمة المنظمة، وحماية ومساعدة ضحايا الاتجار، وزيادة الوعي بالمشكلة. وسوف تبدأ الحملات التي تستهدف بصفة محددة العملاء في أيلول/سبتمبر. وإن بعض أهم التدابير التي ستتخذها هي تلك التدابير المتصلة بحماية الضحايا وتحديد فترة للعلاج والتفكير مدتها ٣٠ يوما يكون فيها للضحايا الحق في الحصول على المساعدة الاجتماعية والمساعدة القانونية المجانية بلغاتهن الأصلية. وسوف تستخدم السلع المصادرة من العاملين في الاتجار لإنشاء صندوق لمساعدة الضحايا وتعزيز عمل الشرطة. ويجري وضع عدد أكبر من آليات الرقابة من أجل الكشف عن أنشطة الاتجار في الموانئ والمطارات ووسائل النقل. ويتم زيادة عدد عمليات تفتيش مناطق الاتجار المحتملة، كما يتم وضع مؤشرات لتحسين البيانات المتعلقة بالوضع الحقيقي لأنشطة الاتجار.

٥٣ - **السيد لورينتيه** (إسبانيا): أكد على أهمية تحويل ما يحدث بعد اعتماد سياسات منع ومكافحة العنف الجنساني. ومع إحراز تقدم نحو تحقيق المساواة، يلجأ إلى العنف هؤلاء الذين في موقع قوة لمحاولة إدامة هذه القوة والمحافظة على القيم والمرجعيات الثقافية التي منحتهم هذه الامتيازات. وقد أظهرت الإحصاءات أن عدد جرائم القتل قد انخفض من ٧٢ جريمة في عام ٢٠٠٤ إلى ٥٨ جريمة في عام ٢٠٠٥ أي بانخفاض نسبته ٢٠ في المائة خلال السنة الأولى بعد اعتماد تشريع مكافحة العنف الجنساني. غير أنه حدث رد فعلي عكسي عندما حاول الرجال المحافظة على سلطتهم وإدامتها. ولم يظهر رد الفعل هذا في زيادة عدد جرائم القتل فحسب بل أيضا في نوع العنف المرتكب، فمثلا انخفضت حوادث إطلاق النار، بينما ازدادت حالات الطعن، وازداد متوسط عدد طعن النساء بالسكين من ١٦ إلى ٢٨. ومن الأهمية بمكان فهم رد الفعل العكسي، وتطوير ردود إيجابية على الحالة من خلال التدابير الوقائية التي تستهدف الرجال. وهكذا، تقوم الحكومة بتنفيذ تدابير لإعادة تثقيف الرجال الذين مارسوا الاعتداء وذلك من أجل منع العنف الجنساني من خلال تصنيف القوالب النمطية التي تجعل رد فعل الرجال يتسم بالعنف في حالة وجود نزاعات في العلاقة بين الزوجين. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الاضطلاع بحملة لتوعية المجتمع ككل، وذلك من خلال وضع خط هاتفي ساخن للرجال الذين يرغبون في معرفة ما تنطوي عليه سياسات المساواة وكيف يمكنهم ممارسة رجولتهم بدون عنف.

٥٤ - وأضاف أن العقاب واللوم الاجتماعي مهمان أيضا. فعشرة في المائة من الرجال المسجونين هم في السجن بسبب العنف الجنساني. ومتوسط الأحكام الصادرة ضد الرجال الذين قتلوا زوجاتهم أو شركائهم في المعاشرة ازداد بنسبة ١٥,٥ في المائة، أي من ١٤ سنة سجن في عام ٢٠٠٠ إلى ١٨ سنة سجن في عام ٢٠٠٤. وينعكس الرد الاجتماعي

في الرد المؤسسي. وهناك أيضا زيادة في عدد أوامر الحماية لكل من النساء الأجنبيات والنساء الإسبانيات، مما يعكس أن للنساء الآن ثقة كافية في النظام لكي يسعين للحصول على الحماية. وهناك حاجة إلى المزيد من سياسات الحماية، نظرا إلى رد الفعل العكسي من جانب المعتدين. وإذا لم تطبق تدابير حماية محددة بعد تقديم الشكاوى فإن الأخطار سوف تستمر.

٥٥ - ومضى قائلا إن هناك حاجة إلى تقديم مساعدة شاملة للنساء اللاتي يقعن ضحية للعنف. فهناك شبكة من مراكز إعادة تأهيل النساء اللاتي عانين من العنف. وليست أماكن الإيواء مجرد أماكن يتم الذهاب إليها بالمعنى السلبي، بل إنها مراكز تتلقى فيها النساء المساعدة وهن يتعافين من حالة العنف. وأماكن الإيواء موزعة في كل أنحاء البلد ويتم إدارتها بالموارد التي توفرها المجتمعات المتمتعة بالحكم الذاتي. وهي مجانية بشكل كامل لأي امرأة تبحث عن مأوى، مهما كانت ظروفها أو أصلها الإثني. وعندما تلجأ المرأة إلى شبكة تقديم المساعدات، تُعرض عليها أيضا إمكانية التدريب على شغل وظائف، وتُقدَّم لها مساعدة مالية، فضلا عن مساعدتها على إيجاد مكان تعيش فيه عندما تنتهي عملية الشفاء.

٥٦ - **السيدة لويس** (إسبانيا): قالت إن البغاء لا يعتبر جريمة جنائية إلا إذا كانت المرأة تُرغم عليه ضد إرادتها، أو إذا كان الأمر يتعلق بالقاصرات أو المعوقات. وفي هذه الحالات، البغاء مشمول في المادتين ١٨٧ و ١٨٨ من قانون العقوبات. وفيما يتعلق بالاتجار، قالت إن الحكومة بصدد صياغة تعديل على القانون ليشمل مفهوم الاتجار الوارد في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول باليرمو). ولم يتم بعد عرضه على البرلمان الإسباني أو الموافقة عليه من جانب مجلس الوزراء. ولم يعرّف مفهوم الاتجار بشكل واضح في السابق في التشريع الجنائي، بل تم وضع ضوابط له في إطار جريمة الهجرة السرية. وحال اللبس في المصطلحات دون معاقبة الاتجار كما هو مطلوب بموجب التزامات إسبانيا الدولية، بما في ذلك التزاماتها المتخذة في سياق الاتحاد الأوروبي.

٥٧ - وأضافت قائلة إن التعديلات التي تقترحها الحكومة تتمثل في أنها لن تعرّف الاتجار بالبشر على أنه جريمة فقط عندما تكون الضحايا من الأجنبيات؛ بل إن التعديلات ستشمل جميع أنواع الاتجار بالأشخاص، على كل من الصعيد الوطني وعبر الحدود الوطنية بغض النظر عما إذا كانت له علاقة بالجريمة المنظمة أم لا. والأعمال التي سيتم المعاقبة عليها تتمثل في استخدام العنف، والترويع، والخداع، فضلا عن سوء استعمال مرتكب الجريمة لمنصبه أو ضعف الضحية. وستشمل العقوبات حالات العمل القسري أو الخدمات القسرية، والاستغلال الجنسي، والمواد الإباحية، واستئصال الأعضاء البشرية. وسينص التعديل على فرض عقوبات أشد عندما تكون الضحايا من القاصرات أو عندما يكنّ من المستضعفات بصفة خاصة، وعندما تتعرض الضحايا لخطورة شديدة. والعقوبات مشددة أيضا عندما يرتكب الجريمة أفراد يستغلون منصب السلطة الذي يشغلونه، والأفراد المسؤولون عن إنفاذ القوانين أو الموظفون العموميون. ولا تنطبق العقوبات على الأفراد فحسب بل أيضا على الكيانات القانونية.

٥٨ - وفي سياق خطة مكافحة الاتجار بالبشر، تقوم وزارة العدل، ووزارة الداخلية، وغيرهما من الهيئات القانونية بصياغة بروتوكول حول الالتزامات المتصلة بحماية الضحايا والشهود. ويتعاون مكتب وزير العدل في الجهود المبذولة وتولى الوزير مهمة وضع التعليمات بشأن استخدام بيانات الضحايا كأدلة أثناء الفترة التمهيدية للمحاكمة. وهناك أيضا اقتراح لتقديم المساعدة القانونية المجانية لضحايا الاتجار في الإجراءات الإدارية أو القانونية.

٥٩ - وأضافت أن العاملين في مجال إنفاذ القوانين يتلقون التدريب على أساس مستمر. ويتم أيضا توفير برامج تدريبية حول المسائل المتصلة بالاتجار للمحامين الذين يقدمون المساعدة القانونية، بالإضافة إلى القضاة، والمدعين، والعاملين في مجال إنفاذ القوانين مثل العاملين في مجال الطب الشرعي وكتبة المحاكم.

٦٠ - **السيدة ديل بوي** (إسبانيا): قالت إن وزارة الداخلية تتابع بشكل نشط التدابير المتخذة لحماية الضحايا ومحاكمة المتورطين في الاتجار بالبشر. ومن بين التدابير الوقائية المتخذة الكشف المبكر عن بلدان منشأ الضحايا، من خلال رصد طالبي التأشيرات ومتابعة ذلك عندما يصلن إلى إسبانيا. ويتم بذل كل جهد ممكن لإبقاء قوات الأمن الوطني مطلعة على آخر التطورات المتعلقة بظاهرة الاتجار. ونظرا لعدم وضوح الاتجار في قانون العقوبات، فإن البحث عن هذا النوع من الجرائم أمر هام جدا؛ غير أن المعلومات المتاحة حتى الآن لا تزال غير كاملة. وعليه، فإن جزءا كبيرا من التدابير المشمولة في الخطة الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي تمتّ بصلة إلى تحسين أدوات جمع المعلومات الإحصائية وإجراء الأبحاث. وبالإضافة إلى قوات الأمن الوطني، فإن وزارة الداخلية وغيرها من الوزارات ستهتمّ بالأمر. ووزارة الداخلية مهتمة بصفة خاصة بالحصول على معلومات استخبارية لتستخدمها عندما تخطط عمليات التدخل. وتتوخى خطة مكافحة الاتجار أيضا زيادة وتعزيز وحدات مكافحة الاتجار. وتضم قوات الأمن الوطني بالفعل وحدات متخصصة من الشرطة الجنائية ولكن الفكرة تتمثل في تعزيزهم وتوفير مزيد من التدريب المتخصص لهم في مجالات مثل التحقيق في المعاملات المالية، نظرا لأن للاتجار بالبشر علاقة في كثير من الأحيان بأنواع أخرى من الجرائم عبر الوطنية التي تستخدم هياكل مالية معقدة.

٦١ - وبالإضافة إلى تنفيذ التدابير الوقائية، ستعالج وزارة الداخلية ضرورة التدريب الذي لا يقتصر على قوات الشرطة بل يشمل أيضا المسؤولين في الخدمة الخارجية، مثل ملحقي الشرطة وضباط الاتصال في السفارات الإسبانية. وسوف يتم إعداد بروتوكولات للإجراءات التي يجب أن تتخذها الشرطة والمهنيون الآخرون، بمن فيهم هؤلاء المسؤولون عن التنسيق مع قوات الشرطة الوطنية والإقليمية الأخرى. وسوف تقوم أيضا وزارة الداخلية بتنسيق إجراءاتها مع قوات الشرطة في بلدان منشأ ومقصد ضحايا الاتجار، ومع منظمات الشرطة الدولية مثل الإنتربول واليوروبول. وإن الوزارة، إذ تضع في اعتبارها أن أول اتصال يقوم به ضحايا الاتجار عند وصولهن إلى إسبانيا هو قوات أمن الدولة، أنشأت بروتوكولات لحماية الضحايا وإحالتهن إلى المساعدة وإلى المرافق الصحية وغير ذلك من الموارد التي تقدمها المنظمات غير الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خطة الحكومة الإسبانية للتعاون الدولي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ تعطي أولوية عالية لمكافحة الاتجار.

٦٢ - وأضافت أن بلدان المنشأ الرئيسية التي تأتي منها النساء اللاتي يقعن ضحية الاتجار، في الحالات التي تكون فيها إسبانيا بلد العبور، هي البرازيل وبلدان أمريكا الجنوبية الأخرى وأفريقيا. وعندما تكون إسبانيا بلد المقصد النهائي فإن الضحايا يأتين من أوكرانيا والبرازيل وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية والجمهورية الدومينيكية وروسيا ورومانيا وكرواتيا وكولومبيا والمغرب ونيجريا وهنغاريا. ووفقا لبيانات الشرطة، ٩٠ في المائة من النساء اللاتي يمارسن الدعارة في إسبانيا هن أجنبيات، وأكثر من نصفهن يأتين من القارة الأمريكية، لا سيما كولومبيا والبرازيل؛ وثلثهن يأتين من أوروبا لا سيما أوروبا الشرقية، وبصفة رئيسية من رومانيا وروسيا؛ أما الباقي فهن من أفريقيا، لا سيما نيجيريا والمغرب. أما فيما يتعلق بأكثر الطرق التي تستخدمها

منظمات الاتجار فهي من خلال جعل نساء أمريكا الوسطى والجنوبية يسافرن في كثير من الأحيان عن طريق بلدان ثالثة لتجنب السفر بالطائرة بصورة مباشرة إلى المطارات الإسبانية. وعندما يأتين من البرازيل يتوقفن في كثير من الأحيان في باريس ثم يسافرن بالطائرة إلى مطارات في شمال إسبانيا ومدريد. وتسافر النساء اللاتي يأتين من أوروبا الشرقية، لا سيما روسيا وليتوانيا وأوكرانيا ورومانيا، بالحافلات أو بالفان عن طريق أوروبا.

٦٣ - **السيدة لينياريس** (إسبانيا): قالت، ردا على الأسئلة المتعلقة بالنساء المسنات ونساء الروما، إنه بالنظر إلى أن النساء في إسبانيا يعشن عادة مدة أطول من الرجال فإنهن يصبحن في كثير من الأحيان معالات. وهذا لا يعني أنهن يصبحن معوقات؛ ففي إسبانيا مصطلح ''معال'' يشير إلى الأشخاص الذين يحتاجون إلى شخص آخر يساعدهم على القيام بمعظم أنشطة الحياة أساسية. وإن حوالي ٦٧ في المائة من جميع الأشخاص المعالين في إسبانيا هم من النساء. وللتصدي لهذا التحدي، تم إنشاء ما يسمى بـ ''الدعامة الرابعة'' في نظام الحماية الاجتماعية من خلال القانون رقم ٢٠٠٦/٣٩ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن تعزيز الاستقلال الشخصي ورعاية الأشخاص المعالين. وحدد القانون، الذي يتم تنفيذه بالتعاون مع المجتمعات المتمتعة بالاستقلال الذاتي، ثلاثة أنواع من الإعالة: الشديدة، والشديدة جدا، والشديدة للغاية. وتسمح الخطة للمسنين باختيار ما إذا كانوا يريدون الذهاب إلى مرافق سكنية أو الحصول على الرعاية في بيوتهم. وفي إسبانيا، يمكن للمواطنين المسنين، الذين ليست لديهم موارد وغير قادرين على العمل، الحصول من الدولة على معاش تقاعدي غير قائم على الاشتراكات، أما هؤلاء الذين سددوا اشتراكاتهم إلى الصندوق فيحصلون على معاش تقاعدي قائم على الاشتراكات.

٦٤ - وفيما يتعلق بالقوالب النمطية، قالت إن في المجتمعات التي يتم فيها النظر إلى الجمال نظرة إعجاب شديد استخدام القوالب النمطية للأشخاص المعوقين يجرح شعورهم، وهذا صحيح خاصة بالنسبة للنساء. وعليه، فإن خطة المساواة تتضمن تدابير تهدف إلى توجيه النظر إلى مشاكل المعوقين. ويتم أيضا اتخاذ خطوات لإيجاد صورة إيجابية لنساء الروما. وقد ساعد إنشاء معهد ثقافة الغجر على إبراز إسهام الروما من النساء والرجال في الثقافة الإسبانية. ولا تزال عملية جمع الإحصاءات عن سكان الروما تنطوي على مشاكل بسبب تاريخ اضطهاد النازية لهم. وبالإضافة إلى ذلك، ليس سكان الروما من الرحّل؛ والواقع أن ٥٠ في المائة تقريبا من سكان الروما يعيشون في مقاطعة الأندلس. وبناء عليه، فإن لديهم ولاء مزدوج، بما أن لهم هويتين إحداهما المجموعة الإثنية التي ينتمون إليها والأخرى المنطقة الجغرافية التي ينتمون إليها. وهذه الهوية المزدوجة بالإضافة إلى الحماية الدستورية لبياناتهم الشخصية والحالة المعقدة لأطفال الروما الذين يتزوجون من خارج مجموعتهم الإثنية يجعل من الصعب تحديد حجم هؤلاء السكان.

٦٥ - **السيدة أيدو** (إسبانيا): قالت إن القانون المتعلق بالمساواة الفعلية يطالب بوجود إحصاءات ومؤشرات واضحة، لا فيما يتعلق بسكان الروما فحسب بل أيضا فيما يتعلق بالسكان المهاجرين. وسوف تكون هذه البيانات أداة تشخيصية قوية تسمح بوضع سياسات محسنة للتمييز الإيجابي تستفيد منها هذه المجموعات.

٦٦ - **السيدة مارتينيز** (إسبانيا): قالت إنه على الرغم من إحراز تقدم على المستوى الحكومي من خلال وضع المساواة الجنسانية عالية على قائمة بنود السياسات العامة، لم يكن الأمر كذلك بالنسبة للإعلام. وهذا واضح مثلا في أن الأخبار التي تقدم عن النساء اللاتي يشغلن مناصب وزارية في

الحكومة تركز في كثير من الأحيان على ملابسهن بدلا من أدائهن كوزيرات. وفي إسبانيا، ٦٠ في المائة من طلاب الصحافة هم من النساء ومع ذلك ٧٦ في المائة من مناصب صنع القرارات في الإعلام يشغلها الرجال. وعلى الرغم من أن استطلاعات الرأي أظهرت أن لدى ٨٠ في المائة من السكان رأيا إيجابيا عن قانون المساواة الفعلية، إلا أن الافتتاحيات في الإعلام تعارضه. وفي هذه الظروف، إذ تضع الحكومة في الاعتبار ضرورة احترام حق حرية التعبير، تتعاون مع الإعلام لتوعية العاملين فيه بضرورة تعزيز المساواة بين الجنسين. وقد حدد قانون المساواة الفعلية بعض الالتزامات لكل من وسائط الإعلام الحكومية والخاصة. ووقّعت وزارة المساواة اتفاقات مع وكالة الأنباء الحكومية EFE والإذاعة والتلفزيون الإسباني، لتوفير التدريب على استخدام العاملين في هذا المجال لغة محايدة جنسيا. وتساعدهم الوزارة أيضا على تطوير برامج غير متحيزة جنسيا لتعزيز المساواة في برامج التسلية وبرامج الأطفال.

٦٧ - وأضافت أن معهد المرأة أنشأ أيضا مرصدا معنيا بصورة المرأة، ولجنة استشارية معنية بصورة المرأة في الدعايات والإعلام. وساعدت اللجنة الاستشارية على تطوير بعض الضوابط الذاتية المذكورة في التقرير، فالدعاية المتحيزة جنسيا غير قانونية بموجب قانون المساواة الفعلية، ويستطيع المواطنون والمنظمات تقديم شكاوى عن الدعايات المتحيزة جنسيا إلى المرصد. وفي عام ٢٠٠٨، تم تقديم ٣٢٤ شكوى، وفي عام ٢٠٠٧ أصبح العدد ١٧٦ ١. وفي الآونة الأخيرة، تم فرض غرامة قدرها ٠٠٠ ١٠٠ يورو على محطة تلفزيونية تيليسينكو بسبب عرضها دعاية تتضمن صورة مهينة للمرأة. ولكن بما أن الإعلام لا يجد صعوبة في كثير من الأحيان لدفع الغرامات، فالأفضل محاولة تعزيز الشعور بالمسؤولية فيما يتعلق بضرورة حماية كرامة النساء. وتم إعداد جائزة ''Crea Igualdad'' للتشجيع على تقديم إعلانات ودعايات مبتكرة للمساعدة على كسر القوالب النمطية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.